



مذكرة تفاهم

بين

مؤسسة الأميرة عالية

ونقابة الأطباء البيطريين الأردنيين

عمّان - ٢٠٢٤/١٠/٢١

إنه في هذا اليوم المؤرخ في ٢١/١٠/٢٠٢٤ فقد تم إبرام هذه المذكرة بين كل من :

الفريق الأول: مؤسسة الأميرة عالية ، ممثلة بصاحبة السمو الملكي الأميرة عالية بنت الحسين المعظمة، رئيسة الهيئة الإدارية، ومقرها الاسطبلات الملكية- الحمر- شارع الأميرة تسنيم بنت غازي، صندوق بريد ٦٩١، الرمز البريدي ١١٩٤١، الموقع الإلكتروني www.princessaliafoundation.org

الفريق الثاني: نقابة الأطباء البيطريين الأردنيين، ممثلة بسعادة النقيب الدكتور أحمد الدحيات، ومقرها الدوار السابع، شارع إبراهيم قطان، صندوق بريد ٧٢٢٤ الرمز البريدي ١١١١٨ الموقع الإلكتروني www.jordan-vet.org

تمهيد

تم صياغة مذكرة التفاهم هذه في إطار جهود ما تقوم به مؤسسة الأميرة عالية بدور مجتمعي تطوعي وبالتعاون والتشارك مع نقابة الأطباء البيطريين الأردنيين في سبيل نشر أهمية مهنة الطب البيطري، من خلال المساعدة التطوعية المقدمة من مؤسسة الأميرة عالية لنقابة الأطباء البيطريين الأردنيين في مواكبة المعايير الدولية الهادفة للحفاظ على الصحة العامة البيطرية والتطبيق الوطني لبرامج الرقابة الصحية البيطرية ، وذلك في سبيل السعي لخلق فرص فاعلة من خلال توجيه الجهود على المستوى العملي وتقديم مقترحات لتعديل التشريعات القانونية بما يخدم ممارسة مهنة الطب البيطري وتحقيق أهدافها التنموية ومسؤوليتها الإجتماعية.

تهدف هذه المذكرة الى تحقيق تعاون مثمر وبناء بين الفريقين في مجال محاولة تحسين وتنظيم مهنة الطب البيطري وتفعيل دور الطبيب البيطري و نشر الوعي في المجتمعات و المؤسسات المحلية حول أهمية الطب البيطري في مجالات الصحة والسلامة العامة ورعاية الحيوان وتقديم الاقتراحات حول الامور ذات العلاقة بالمهنة وخصوصا الأمراض المشتركة وصحة وسلامة الأغذية ذات الأصل الحيواني، والثروة الحيوانية وطرق تنفيذها.

لذا اتفق الفريقان على إبرام هذه المذكرة وفقاً للقوانين والقواعد والتعليمات السارية والمعمول بها من قبل كل من الفريقين ضمن اختصاص الفريقين و صلاحياته القانونية وذلك تحقيقاً لهذه المقاصد من خلال:

المادة الأولى: يعتبر التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة ويقرأ معها كوثيقة قانونية واحدة.

المادة الثانية: أولويات مجالات التعاون

اتفق الفريقان على قائمة المجالات ذات الأولوية للتعاون بهدف تحديد نطاق هذه المذكرة ، كما ويجوز أن تستهدف الأنشطة والمشاريع الأخرى التي يتفق الفريقان على تنفيذها. حيث اتفق الفريقان على اعتبار المجالات التالية ذات اولوية:

أ. تنظيم مهنة الطب البيطري

١. العمل على مراجعة التعليمات الصادرة بموجب قانون ممارسة الطب البيطري رقم ١٠ لسنة ١٩٨٨ ووضع مقترحات وآليات لتفعيلها واقتراح تعديلها او اقتراح اصدار تعليمات اضافية حسب الحاجة للجهات التشريعية المختصة.

٢. العمل على اقتراح سياسات ناظمة لمقدمي الخدمة الصحية البيطرية والحد من المتعديين على المهنة والتجاوزات من غير المرخصين والمزاويلين لمهنة الطب البيطري.

٢. بناء القدرات والمهارات الفنية للأطباء البيطريين:

١. رسم سياسة لتأسيس برامج التدريب الطبي البيطري المستمر وتأهيل الخريجين الجدد.
٢. تنفيذ برامج تدريبية متخصصة في مجال المتابعة الصحية للحيوانات البرية والخيول.
٣. التنسيق المشترك لعقد المؤتمرات العلمية والأيام الطبية البيطرية المتخصصة والمعارض البيطرية والزراعية.

٣. التخطيط والاستراتيجيات التنموية:

١. وضع المقترحات الهادفة للجهات ذات العلاقة لاعتبار مهنة الطب البيطري ضمن المهن الصحية.
٢. تنفيذ أنشطة التدريب للمزارعين ومربي الثروة الحيوانية والمجتمعات الريفية والتعاون مع الجهات ذات العلاقة في مجال الرقابة على جودة وسلامة المنتجات الزراعية والغذائية التقليدية من أصل حيواني.

المادة الثالثة: تسري هذه المذكرة في المملكة الاردنية الهاشمية حصراً ولمدة سنة واحدة تبدأ اعتباراً من التاريخ المبين أعلاه، وتُجدد بموافقة الفريقين خطياً قبل تاريخ انتهائها.

المادة الرابعة: التزامات الفريقين:

- ١) عقد وتنظيم المؤتمرات والأيام العلمية والمحاضرات والبرامج التدريبية ضمن المرافق المتاحة لدى أي من الفريقين لهذه الغاية.
- ٢) المساهمة الاختيارية لاي من الفريقين في تنفيذ البرامج التدريبية والأنشطة وتوفير الادوات والمعدات اللازمة لتدريب المتدربين وحسب الامكانيات المتوفرة لدى الفريقين.
- ٣) المساهمة في توعية المجتمع المحلي بأهمية مهنة الطب البيطري ودور الطبيب البيطري في الحفاظ على الصحة العامة من خلال مواقع التواصل العامة والأنشطة التي يتم تنظيمها.

المادة الخامسة:

- ١- يحق لأي من الفريقين التقدم خطياً بطلب إلغاء المذكرة لأي سبب كان ، ويدخل إنهاء المذكرة حيز التنفيذ بعد شهر واحد من تقديم الطلب الخطي، ودون المساس بأي من الحقوق والواجبات المتعلقة بالفريقين والناشئة عن مذكرة التفاهم هذه، قبل موعد إنهائها.
- ٢- لا يعتبر أي تعديل أو تغيير، أيّاً كان نوعه، أو أي تنقيح للمذكرة هذه، كإي كان أم جزئي، سارياً أو فعلاً ما لم يوقع كلا الفريقين على اتفاق خطي يُحدد فيه تاريخ بدء سريان هذا التعديل أو التغيير أو التنقيح.

المادة السادسة: من المتفق عليه بين الفريقين ان تنفيذ الفريق الاول لهذه الاتفاقية هو من قبيل الاعمال التطوعية وينفذها بموجب امكانيته العلمية والمادية التي يقرر الفريق الاول تخصيصها لهذه الغاية.

المادة السابعة: يلتزم الفريقان بالحفاظ على سرية المعلومات والوثائق المتحصلة نتيجة لهذه المذكرة وعدم إفشائها للغير دون الحصول على موافقة خطية من الفريق الآخر.

المادة الثامنة: كافة المراسلات والاتصالات ذات العلاقة تتم من خلال اتباع الطرق الرسمية وأطرها ويشار إليها بشكل مباشر.

المادة التاسعة: يتم تسمية مندوب من كلا الفريقين للعمل كضابط ارتباط لمتابعة تنفيذ بنود هذه المذكرة.

المادة العاشرة: يتم حل أي خلاف ينشأ حول تفسير أو تطبيق هذه المذكرة عملاً بالقوانين والاحكام الأردنية.

المادة الحادية عشر: حررت هذه المذكرة من نسختين متساويتين بالحجة القانونية وتتكون من إحدى عشرة مادة بما فيها هذه المادة، وقد وقع عليها كل من الفريقين ويحتفظ كل فريق بنسخة منها.

إقراراً لما ورد اعلاه، قام كل من الفريقين بالتوقيع على هذه المذكرة وأدخلاها حيز النفاذ اعتباراً من التاريخ الوارد في مقدمتها.


حررت هذه المذكرة في عمان، بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢١

الفريق الثاني

الفريق الأول

سعادة الدكتور أحمد الدحيات

نقيب الأطباء البيطريين



صاحبة السمو الملكي الأميرة عالية بنت الحسين

رئيسة الهيئة الإدارية لمؤسسة الأميرة عالية

